

درس يوم الأحد -9-6-9341هـ

عبدالعزیز الراجحي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ومشائخه والمسلمين.

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا كريم - 00:00:00

قال ابو داود رحمه الله تعالى في سننه باب كيف غسل الميت؟ حدثنا القعنبي عن مالك وحدثنا مسدد قال حدثنا حماد ابن زيد

المعنى عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت - 00:00:14

دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان ايتن ذلك بماء وسدر

واجعلنا في الآخرة كافورا او شيئا من كافور. فاذا فرغتن فاذنني - 00:00:31

لما فرغنا اذنناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه نعم. قال عن مالك؟ قال قال ابو داود قال مالك يعني ازاره ولم يقل مسدد دخل

علينا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب - 00:00:51

كيف غسل ميت هذا الباب عقده الملك رحمه الله في كيفية غسل الميت ذكر فيه حديث ام عطية في غسلها زينب ابنة النبي

صلى الله عليه وسلم وانه قال اغسل لها ثلاثا - 00:01:17

او خمسا او اكثر من ذلك الرائيثون بماء وسدر واجعلنا في الآخرة كافورا او شيئا ما كافور فاذا فرغتن فاذن لي فلما فرغن اذنناه

فطلع حقه فقال ارسلنا اياه بيت النبي صلى الله عليه وسلم هي زينب بنت زينب زوجها ابي العاص - 00:01:37

ابن الربيع وهي والدة امامة وهي اكبر بنات النبي صلى الله عليه وسلم كما صرح بذلك الامام مسلم عن ام عطية قالت قال قالت لما

ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:59

فصرح بانها زينب فقول النبي صلى الله عليه وسلم اغسل لها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك هذا امر والامر الوجوب فدل على وجوب

غسل الميت دل هذا على وجوب غسل الميت - 00:02:18

وتغسيل الميت وكذا تكفينه ودفنه من فروض الكفاية فرض كفاية يجب على الامة ان يغسلوا الميت فاذا فلو تركوا ميتا لم يغسلوا

اثموا كلهم وان قام بعض الناس به سقط الائم عن الباقيين - 00:02:36

هذا فرض كفاية على الامة ان لا يتركوا ميتا بدون تغسيل وكذلك فرض عليه من يكفله وفرض عليهم ان يدفنه فترك الغسل من

جميع الامة هذا هذا تأثير الامة كلها - 00:02:55

كذلك ترك والتكفين والدفن هذي مفروض الكفاية وهذا فيه دليل على ان الامر الوجوب. قال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك

قال ابن دقيق العيد قوله ثلاثا ليس للوجوب على المشهور من مذاهب العلماء - 00:03:15

فيتوقف الاستدلال به على تجويز ارادة المعنيين المختلفين باللفظ الواحد لان قوله غير ثلاثا غير مستغل بنفسه فلا بد ان يكون داخلا

تحت صيغة الامر فيراد بلفظ الامر الوجوب بالنسبة الى اصل الغسل - 00:03:38

والندب بالنسبة الى الايثار الواجب قص الميت تعميمهم بغسل مرة واحدة ومقول ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك في رواية اخرى او

سبعا هذا على حسب حاجة الحاجة الى الغسل فاذا كان الميت فيه اوساخ فانه زاد - 00:03:53

تزول الاوساخ على الواحدة ثلاثة وكذلك الخمس وقوله ان رأيتهن علي هذا راجع الى اجتهداهن الى اجتهد الغاسل هذا

يرجع الى الغاسل اذا كان الغاسل يرى انه ميت - 00:04:13

يحتاج الى زيادة بالتنظيف فانه يزيد ويرضى انه يكتب لوحده اكتفى بواحدة او بثلاث او بخمس او بسبع وكذلك قال رأيتون بماء وسدر جعل السدر ايضا هذا وسيلة تنظيف فهذا من باب الاستحباب - [00:04:29](#)

جعلوا السدر هذا من باب الاستحباب وليس بواجب قال ظاهر ان السدر يخلط في كل مرة من مرات الغسل لان قوله بماء وسدر يتعلق بقوله اغسل لها هو مشعر بان غسل الميت - [00:04:52](#)

للتنظيف لا للتطهير قالوا وينوب عن السدر ما يقوم مقامه ايضا كالاشنان والان في هذا الزمان في الصابون الان الصابون بانواعه نوع الصابون هو وسيلة التنظيف لكن في الاول قبل ان يوجد الصبر كان بالسدر - [00:05:11](#)

والاشنان وما اشبه ذلك وكذلك يقول واجعلنا في الاخرة كافورا او شيئا من في الغسلة الاخرة الاخيرة الخامسة اذا كانت خمس او الثالثة كل ثلاث او السابعة اجعل في الاخرة - [00:05:42](#)

كافور قالوا ان الحكمة في الكافور لان لانه يصلب الجسم الجسم يتصلب بالكافور وتنفر منه الهوام تفر الهوا من رائحته قال عيني وفيها ايضا اكرام الملائكة قولهم كافرا وشك من الكفر شك من الراوي - [00:06:01](#)

وهذا هو الصواب الذي دل عليه الحديث ذهب الى هنا جمهور العلماء اما الكوفيين والاحناف قالوا انما يجعل الحنط بعد انتهاء الغسل والتجفيف لا لا في الغسل لكن الحديث صريح في انه يجعل في الاخرة ويجعل في الاخرة كفورا يعني في غسل الاخرة - [00:06:29](#)

وليس في وليس بعد التجفيف يجعل في الكفن. كما ذكر كما ذهب الى الاحناف والكوفيون والنبي صلى الله عليه وسلم قال لام عطية ومن معها اذا فرضتن يعني فاعلمن لي - [00:06:50](#)

قال فلما فرغنا اذنناه عالمناه فاعطانا حقوه فقال اشرنا اياه يعني اعطاهم ازاره وقال اجعل له شعارا من مال الجسد الذي الجسد تسمى شعار والذي فوقه يسمى دثار بل فتيلة لتري الجسد هذا اسمه شعار والثوب الذي فوقه دثار - [00:07:13](#)

ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم على انصار شعارا والناس دثار يعني الناس الانصار اخص بالنبي صلى الله عليه وسلم اقرب شيء من سائر الناس والحكمة في ذلك التبرك بما - [00:07:36](#)

لامس جسده عليه الصلاة والسلام فرد عليه السلام ان يجعل ازاره مباشرة لجسد ابنته زينب رضي الله عنها قال فلما فرض اعطانا حقوة فقال اشغلناها اياه الحق في الاصل معقد الازار - [00:07:54](#)

وما دفع الايجار في رواية روهير قال فنزع حقوه فاعطانا اياه قولوا ها شأنها هو امر من الاشعار يعني وهو الباس الثوب الذي يلي بشرة الانسان ان يجعلنا هذا الازار شعارها - [00:08:20](#)

سمي شعار لانه الى الجسد والذثار ما فوق الجسد والحكمة كما سبقت التبرك بما لمس الجسد عليه الصلاة والسلام والحديث يدل على على ان عدد وصلاة وتر وان الافضل وتر. قال اغسل لها ثلاثا او خمسا - [00:08:44](#)

او سبعا ولم يقل اربعا او ستة فدل على استحباب الايتار يعني لو انقى باربع يزيد خامسا لو انقى بست يزيد سابعة هذا هو الافضل حتى يقطع على وتر وهذا على حسب كما سبق الغسلات على حسب - [00:09:09](#)

نظافة الميت وعدم نظافته فان كان فيها اوساخ زاد في الغسلات وان كان ضيفا قلل الغسلات هو الحديث الصحيح اخرج الشيخان البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة وهو حديث صحيح - [00:09:35](#)

وقولوا ان رأيتن ان رأيتن هذا جعل النبي تعال هذا راجع الى اجتهاد الغاسل الله ليكم حدثنا احمد بن عبدة وابو كامل المعنى ان يزيد الحديث دل على وجوب غسل الميت وتعميمه بالماء هذا هو الواجب - [00:09:56](#)

مرة واحدة وما زاد على ذلك هو مستحب وكذلك زيادة وسائل التنظيف من الصابون والسدر والاشنان وكذلك جعل الكفر كل هذا باب الاستحباب مستحب ليس بواجب نعم الله اليكم حدثنا احمد بن عبدة وابو كامل المعنى ان يزيد ابن زريع حدثهم قال حدثنا ايوب عن محمد ابن سيرين عن حفصة اخته - [00:10:25](#)

عن ام عطية انها قالت مشطناها ثلاثة قرون نعم حديث نفس الحديث اخرج الشيخان الترمذي قوله جعلنا ثلاث قرون جمع قرن وقال هي الخصلة من الشعر في الحديث الذي بعده - [00:10:59](#)

بين ان ان ثلاث قرون وحدة خلفها واثنين من الجانبين. الجانب الرأسي. قارن من الجانب ثلاث ثلاث جدال ثلاث قرون كل جانب قرن ومن الخلف قرن نعم بعده نعم صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن المثنى - [00:11:25](#) نعم. قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا هشام عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت وظفرنا رأسها ثلاثة قرون ثم القيناها خلفها مقدم رأسها وقرنيها. ثم القيناها السلام عليكم. ثم - [00:11:51](#) قيناها خلفها مقدم رأسها وقرنيها نعم يعني ان شعر الرأس مش يطوف جعله ثلاث قرون قرن من الخلف تصل الى الخلف وقرنين من الجوانب. والجانب هذا هو الافضل ان تجعل شجاعة ثلاثة - [00:12:10](#) ثلاث قرون وقول المشتطين يعني سرحنا الشعر تمشيط هو تسريح الشعر والمشرطة المباشرة تنشيطها مشط اذا سرحت شعرها سواء كان بمشط او بغير مشط قد يكون المشط بالاصابع سرح باصابعها وقد يكون بواسطة المشط - [00:12:37](#) والخروج جمع قرن وهي الخصلة من الشعر والمعنى اه ان انه جعل شعرها ثلاث ظفائر بعد ان حللها بالمشط والظفر الفتن قال بعض اهل السنة به على تسريح لحية الميت وانه مستحب اخذا منها من الحديث - [00:13:04](#) استفيد من الحديث استنبط منه استحباب ظفر شعر المرأة وجعله ثلاث قرون وهي ناصيتها وقضنها جانب رأسها الناصية قال انت تغليب او قبلان الجانبان وذهب في الحنفية يرسل شعر المرأة خلفها وعلى وجهها مفرقا - [00:13:44](#) حنا يغسل شعر المرأة خلفها وعلى وجهها مفرقا وهذا خلاف الحديث الحديث حديث صحيح في الصحيحين انها تجعل ثلاث قرون هذا هو الافضل خلافا للاحلاف قال القرطبي كان سبب الخلاف - [00:14:14](#) ان الذي فعلته ام عطية هل استندت فيه الى النبي صلى الله عليه وسلم فيكون مرفوعا؟ او هو شيء رأته ففعلته استحسانا من الامرين المحتمل لكن الاصل الا يفعل في الميت شيء - [00:14:43](#) من جنس القراب الا باذن الشرع هذا هو الظاهر ما فعلنا ذلك الا به من النبي صلى الله عليه وسلم قال لو هي الظاهر عدم اطلاع النبي فقير له لكن ليس بظاهر - [00:14:57](#) النبي صلى الله عليه وسلم يعني معهن من اول الغسل الى اخره قال افعل كذا وافعل له كذا وصلنا ثلاثا واشدنا اياه فلا يمكن ان يجعلنا ثلاثة قرون من انفسهم - [00:15:13](#) من دون اذن النبي صلى الله عليه وسلم قالت فمشطناها ثلاث قرون قال ظفرناها ثلاث قرون يعني باذن النبي صلى الله عليه وسلم ولماذا لم يختار تفريق الشعر او او قرن او قرنين او اربعة قرون - [00:15:29](#) اختر هذا ظاهرها انه باطلاع النبي صلى الله عليه وسلم اللواء سعيد ابن منصور عنهم ابن عطية انها قالت قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلنها وترا وجعلنا شعرها ظفائر - [00:15:47](#) وفي رواية ابن حبان في صحيح ابن عطية مرفوعا بلفظ واجعلنا لها ثلاثة قرون اذا في رواية ابن حبان امر قال وجعلنا لها ثلاثة قرون. هذا تبين ان انهن فعلمن ذلك بامر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:07](#) وفيه استحباب جعل ظفائر المرأة خلفها نعم ها احمد ابن عبدالله كامل ابوه كم عندك الزيادة هذي المعنى ها؟ المعنى حدثنا احمد ابن عبده وابو كامل المعنى ان يزيد ابن زريم - [00:16:27](#) المعنى يعني معناه هنا بمعنى الاسناد قال هل تنوب عن المضاف اليه نعم حدثنا ابو كامل قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا خالد عن حفصة بنت سيرينا عن ام عطية رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه - [00:17:03](#) من قال لهن في غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها نعم هذا في الحديث السابق اخرج الشيخان والترمذي والنساء وابن ماجة وفيه قول ابدأنا هذا امر لجمع المؤنث بما يعملها جمع ميمنة بالايمن من كل بدنها - [00:17:23](#) في الغسلات التي لا وضوء فيها ومواضع الوضوء يعني مواضع الوضوء ابدأ بمواضع الوضوء يعني الوجه واليدين والرجلين وبقية الجسد كذلك يبدأ بالجانب الايمن ثم الجانب الايسر ابدأن بمياملها ومواضع الوضوء منها - [00:17:45](#) قال زين بن المؤيد قوله ابتلى بما منها يعني في الغسلات التي لا وضوء فيها ومواضع الوضوء منها يعني في الغسلة المتصلة بالوضوء

وبهذا رد على من قال على من لم يقل باستحباب البداءة بالميا من وهم الاحناف - [00:18:10](#)

والصواب ان انه يستحب لان هذا امر وليس بواجب لولا ما بدا بها من الوضوء لا حرج لكن هذا باب الاستحباب فقول الاحناف انه غير مستحب لا وجه له قال استدل استدل به على استحباب المضرة والاستنشاق في غسل الميت - [00:18:26](#)

خلاف للحنفية فاذا اذا بيداً بمواضع الوضوء وما وميامن استحباباً ويزاد في الغسلات على الواحدة استحباباً ووسائل التنظيف الماء والسدر وما ينوب عنه الصبر استحباباً وجعل الكافور استحباباً كل هذا من باب الاستحباب - [00:18:49](#)

نعم وصلنا اليكم قد دثر محمد بن عبيد قال حدثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ام عطية رضي الله عنها بمعنى حديث مالك وزاد في حديث حفصة عن ام - [00:19:22](#)

عطية بنحو هذا وزادت فيه او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيته. نعم وهذا ايضاً أخرجه الشيخان أخرجه البخاري في الرواية الاولى اغسلها ثلاثاً او خمساً او اكثر من ذلك - [00:19:35](#)

هنا زاد او سبعا ثلاثاً او خمساً او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتهن من ذلك ذلك وقولوا ان رأيتهن يعني هذا يرجع الى اجتهادهن على حسب الحاجة فاذا كان من الحاجة الى الزيادة زدنا - [00:19:53](#)

وكل ذلك الى اجتهادهن نعم طل عليكم. حدثنا هبة بن خالد قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن محمد ابن سيرين انه كان يأخذ الغسل عن ام عطية يغسل بالسدر مرتين والثالثة بالماء والكافور - [00:20:13](#)

نعم وهذا الحديث أخرجه الشيخ هارون النسائي انه كان يأخذ الغسل من ام عطية يعني يتعلم منها لانها ام عطية اه علمها النبي صلى الله عليه وسلم ومحمد ابن سيرين ومن التابعين - [00:20:38](#)

يتعلم من ام عطية طريقة غسل الميت كان يغسل بالسدر مرتين والثالثة بالماء والكافور يظاها انه يخلط السدر بالماء في كل مرة وهذا يشهد بان غسل الميت للتنظيف التطهير لان الماء المضاف لا - [00:21:04](#)

الماء المضاف لا يتطهر به الطهر بالماء في الاصل السدر يكون وسيلة تنظيف وقيل ان ان السدر قد لا يغير وصف الماء فلا يصير مظعافاً يعني يعني قال بعضهم انها - [00:21:25](#)

لا يخلط الماء بالسدر وانما يمسك السدر ثم يغسل بالماء في كل مرة وقال السدر في ماء ثم يخضخض الى ان تخرج رغوته ويدرك به جسد الميت ثم يصب عليه الماء القراح - [00:21:50](#)

هذه غسلة وقيل يطرح السدر في الماء لنلا يرتزج الماء بغير وصف الماء المطلق فتمسك بظهر الحديث بعض المالكية فقال غسل الميت انما هو للتنظيف فيجزى الماء المضاف كماء الورد ونحوه. وقالوا انما يكره لاجل السرف - [00:22:08](#)

قال وما مشهور عند الجمهور انه غسل تعبدى يشترط فيهما يشترط في الاغتسال الواجبة والمندوبة وقوله والكافور طاهرون ويجعل الكفور في الماء ولا يضر الماء تغييره على كل حال ولا شك ان آآ تغسل البيت - [00:22:33](#)

امر الواجب هذا والاصل الماء واما السدر وكفر فاذا كان يغير الماء فانه يكون في في اخره اما في بعض الغاسلات او يكون في اخره او يغسل بالسدر ثم يصب عليه الماء - [00:22:56](#)

ما تكون الاصوات كلها مخلوطة متغيرة لانها تغيرت خرج اسم وصف الماء المطلق صار ما يسمى ماء نعم لا نعمة او مثل صابون يكون له رغوّة ذلك الاسنان قد يكون يبدأ به اولاً ثم يصب عليه الماء او يغسل الماء اولاً ثم - [00:23:20](#)

ثم يضيف او يضيف في بعض المغسلات والامر في هذا واسع نعم احسن الله اليكم باب في الكفن بركة في عندك شيء زيادة عنك ما في زيادة نعم لكن حديث النبي قول النبي صلى الله عليه وسلم اغسلنه بماء وسدر اما يكون مخلوطاً عسى الله عملك - [00:23:57](#)

بلى وهو ظاهر يخلط ولكن بعضهم قال اذا خلطته تغير وصف الباء صار ما يسمى ماء مطلق فاذا تغيروا الماء ما صار ما صار مطهر مثل الحي يعني لو توضأ الحي ماء ابيض صابون يجزيه لا يجزيه لماذا؟ لانه ما صار ماء. نعم - [00:24:26](#)

فكذلك الميت هكذا قالوا وبعضهم قال ان الميت آآ غسله للتنظيف قال للتعبد والصواب انه لابد من الماء لابد من الماء ولكن يغسل به اولاً ثم يضيف السدر او السدر ثم يعقبه بالماء - [00:24:55](#)

ولكن هذا هو للتعبد احسن الله عملك؟ ها؟ غسل الميت التعبد؟ ايه تعبده وهو تعبده لكن معروف انه انه واجب اصله واجب على الاحياء على الحي هذا غسل واجب للموت - [00:25:15](#)

كما ان المرأة كما نسلم فصيل الجنابة الحي المرأة تغتسل للحيض فكذا الموت موجبات الغسل على الاحياء ارض الكفاية فلا بد ان يكون من الماء ما يجعل كل الدراسات كلها ماء مختلطة ولا - [00:25:32](#)

يزول عنها اسم المال بالنسبة للتفسير غذا ان شاء الله يعني رحمه الله يا تفسير مختصر باختصار وفي بعض الايات ما يفسرها ونرى ان ننقله الى تفسير الحظ بكثير يكون ايش - [00:25:55](#)

عشان نمر على التفسير. لان الان ما مر على التفسير كتاب الله هو المقدم كيف يمر على الانسان امر كبره ما مر على التفسير واذا تجد على بعض الدروس في عناية بالفقه وزاد المستقلة وكرروا والتفسير معه - [00:26:29](#)

معاني فنرى ان يكون في التفسير الحافظ ابن كثير هو المستوفي الان مرنا الان في ايات يقفزها ما اتكلم عنها يكون ان شاء الله غذا ان شاء الله في التفسير - [00:26:48](#)

نبدأ من سورة ياسين من سورة ياسين لان انا الان في سورة الحج سورة ياسين والخبيث الحجرات حتى نمشي ان شاء الله. ابو يوسف ما حضر عشان ننبهه. ننبهه يا شيخ. نكلمه ان شاء الله. حضر امس ولا حضر الخميس ولا - [00:27:05](#)

لا نكلف كثير نبدأ ان شاء الله من سورة ياسين ان شاء الله. يعني ليس مختصر الاصل. الاصل احسن الله اليك الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:27:23](#)

اللهم اغفر لشيوخنا وللحاضرين والمستمعين قال المؤلف الحافظ ابن خزيمة رحمه الله تعالى واسكنه فسيح جنانه قمح قال في صحيحه جماع ابواب الافعال المباحة في الصيام مما قد اختلف العلماء في اباحتها - [00:27:44](#)

باب الرخصة في قبلة الصائم المرأة الصائمة باب الرخصة في قبلة الصائم المرأة الصائمة. نعم. حدثنا بشر ابن معاذ قال حدثنا ابو عوانة عن سعد ابن ابراهيم حاء وحدثنا يحيى بن حكيم - [00:28:10](#)

قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن طلحة بن عبدالله عن عائشة رضي الله عنها قالت اهوى الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبلني - [00:28:34](#)

فقلت اني صائم قال وانا صائم فقبلني قال بشر بن معاذ عن طلحة عن رجل من قومه الحديث احسن الله اليك صحيح اخرجه احمد والنسائي في الكبرى وابن حزم في المحلى من طريق ابي عوانة عن سعد ابن ابراهيم به - [00:28:53](#)

واخرجه الطيالسي واحمد وابو يعلى والطحاوي في شرح معنى الاثار من طريق شعبة عن سعد ابن ابراهيم به واخرجه عبد الرزاق واحمد وابو داود والبيهقي ومن طرق على عائشة ورد في مسند الطيالس طلحة - [00:29:18](#)

ابن عبد الله ابن عوف عندك السادس عن طريق السند حدث نعم حدثنا بشر ابن معاذ. هم قال حدثنا ابو عوان عن سعد ابن ابراهيم هذا سند ايه حاء وحدثنا يحيى ابن حكيم - [00:29:39](#)

قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن طلحة بن عبدالله عن عائشة رضي الله عنها قالت اهوى الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبلني - [00:30:00](#)

فقلت اني صائمة قال وانا صايم فقبلني صلى الله عليه وسلم قال بشر بن معاذ عن طلحة عن رجل من قومه. طيب اه الالباني ايش قال عليها؟ العظمي. ها نعم لا وهذا يدل على جواز تقبيل - [00:30:18](#)

الرجل الزوجة سواء كان صائما او لم يكن صائما. وسواء كان صائبة او غير صائبة لكن بشرط الا ان يعلم من نفسه انه يملك نفسه ولعائشة رضي الله عنها في الحديث الاخر - [00:30:41](#)

كان النبي يقبل وهو صائم ويباشروا وهو صائم وكان اذا كان يملك نفسه فلا بأس اما اذا كان لا يمكن يحسب بعض الناس لا يملك نفسه فلا يستطيع فاذا قبل - [00:30:56](#)

ادى به القبلة الى الجماعة او الى او ينزل الملية ففي هذه الحالة لا ليس له ان يقبل لانه صارت القبلة وسيلة الى افساد صومه فهذا

الحديث مع حديث عائشة كان الذي يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم وقال وكان وكان املككم الاربعة - [00:31:10](#)

دليل على انه اذا كان بك نفسه فلا بأس وان كان لا يملك نفسه فليس له ان يقبل لان السبب في افساد صومه. نعم ثم قال رحمه الله تعالى باب باب ذكر الدليل على ان القبلة للصائم مباحة - [00:31:32](#)

لجميع الصوام ولم تكن خاصة للنبي صلى الله عليه وسلم. نعم. في جميع الصوام والمفطرين. نعم. الزوج يعني الزوج جميع الأزواج المفطرين وأزواج الصائمين ايه والصائمات والمفطرات جميعا الله بالشرط السابق - [00:31:49](#)

انه اذا كان يملك الرجل اربعة يملك نفسه. نعم قال ابو بكر رحمه الله خبر جابر عن عمر من هذا الباب ايش قال ابو بكر طب خبر جابر عن عمر باب ايش؟ باب ذكر الدليل على ان القبلة للصائم مباحة لجميع الصوام - [00:32:07](#)

ولم تكن خاصة للنبي صلى الله عليه وسلم. قال ابو بكر لان الاصل الشريعة هنا عامة الا ما جاء التخصيص قل تعالى خالصة لك من دون المؤمنين هذا فيه وامرأة مؤمنة بوابة نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة لك من ذنوبه هذا الخصوص - [00:32:34](#)

تخصيص فاذا لم يأتي التخصيص فالاصل ان النبي ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الاسرة. قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة نعم نعم قال ابو بكر خبر جابر - [00:32:56](#)

عن عمر من هذا الباب. نعم. ثم قال حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني. اشار الى حديث جابر حاشية ما شاء الله في الحاشية الا ها اه من سبقك عندك قريب - [00:33:13](#)

صفحة ستة وعشرين نعم قال في حديث جابر مم عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال هشتت يوما فقبلت وانا صائم. هم. فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت صنعت اليوم امرا عظيما - [00:33:35](#)

قبلت وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت لو تميمضت بماء وانت صائم قال فقلت لا بأس بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الربيع اظنه قال ففيما - [00:34:06](#)

يعني كما ان المظلة مقدمة للفطر ولا يفطر فكان فيه قبلة مقدمة الجماع ولا يفطر يا سلام وفي اثبات القياس والرد على من عنكرة هذا قياس. الله اكبر. رد على من انكر من الظاهرية لا يرون القياس. وهذا فيه رد عليه - [00:34:26](#)

نعم. قال ابو بكر نعم. قال ابو بكر قال ابو بكر خبر جابر عن عمر من هذا الباب. نعم واضح حدثنا محمد ابن عبد الاعلى الصنعاني وبشر ابن معاذ قال حدثنا المعتمر - [00:34:47](#)

قال سمعت حميدا يحدث عن ابي المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخضري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في القبلة للصائم. الله هذا الحديث يقول سبق تخريجه نعم - [00:35:05](#)

نعم طيب رخص. نعم. رخصها لعمر كما سبق نعم الرخصة كما سبق رخصة عامة الا من لا يملك نفسه فلا ينبغي له ان يترخص نعم نعم باب الرخصة في السواك للصائم - [00:35:25](#)

قال ابو بكر رحمه الله اخبار النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة ولم يستثني مفطرا دون صائم ففيها دلالة على ان السواك للصائم عند كل صلاة فضيلة - [00:35:48](#)

تا هو للمفطر قال ابو بكر قد روى عاصم ابن عبيد الله عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ما لا احصي - [00:36:11](#)

يستاك وهو صائم نعم. حدثنا ابو موسى قال حدثنا سفيان يعني ابن عيينة عن عاصم ابن عبيد الله حاء وحدثنا محمد ابن بشار وابو موسى قال حدثنا يحيى قال بندار - [00:36:27](#)

قال حدثنا سفيان وقال ابو موسى عن سفيان حاء وحدثنا ابو موسى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان وحاء وحدثنا جعفر بن محمد الثعلبي قال حدثنا وكيع عن سفيان - [00:36:47](#)

عن عاصم بن عبيد الله غير ان ابا موسى قال في حديث يحيى وقال جعفر ابن محمد في حديثه ما لا احصي او ما لا اعده قال ابو بكر وانا بريء من عهدتي عاصم - [00:37:06](#)

سمعت محمد ابن يحيى يقول عاصم ابن عبيد الله ليس عليه قياس وسمعت مسلما ابن الحجاج يقول سألتنا يحيى ابن معين فقلنا عبدالله بن محمد بن عقيل احب اليك من ام عاصم ابن عبيد الله - [00:37:24](#)

ام عاصم؟ ام نعم. ام عاصم ابن عبيد الله؟ قال لست احب واحدا منهما قال ابو بكر كنت لا اخرج حديث عاصم المعيز الى في هذا الكتاب ثم نظرت فاذا شعبة والثوري قد روى عنه - [00:37:44](#)

ويحيى ابن سعيد وعبدالرحمن ابن مهدي وهما امام اهل زمانه قد روى عن الثوري عنه وقد روى عنه مالك خبرا في غير الموطأ حاشية ما علق عليه؟ لا لم يعلق عليه - [00:38:05](#)

ها عاصم عاصم بن عبيد الله نتكلم عليه يحصل لنا ما هذا تقول ايش؟ الاستاذ ضعيف مم نعم هنا قال اسناده ضعيف لضعف عاصم ابن عبيد الله. ايه المؤلف طول كأنه استظهر في الاخير انه - [00:38:27](#)

انه ليس ضعيفا نعم محتجم مش بعد بعد قال ابو بكر كنت لا اخرج حديث عاصي بعد قال باب الرخصة في اكتحال الصائم. بركة اعد الحديث نعم الباب باب الرخصة في في السواك للصائم - [00:39:00](#)

اه عاصم بن عبد الله ولا بن عبيد الله انت ابن عبيد الله اي نعم الصواب نعم باب الرخصة. باب الرخصة في السواك للصائم. نعم. قال ابو بكر رحمه الله - [00:39:21](#)

اخبار النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. نعم الاخبار ثابتة. نعم. صحيحة لامرتهم يعني امرتهم امر ايجاب واذا فقد امرهم امر استحباب - [00:39:36](#)

وهي عامة للصائم وغير الصائم بدلا على مشروعية السواك للصائم مطلقة في اول النهار وفي اخره خلاف المذهب المذهب الى الحابل هو من معهم بانه بان السواك انما يستحب في اول النهار للصائم - [00:39:54](#)

السواك اذا صائم في اول النهار ولا يستحب في اخر النهار قالوا يتسوك من بعد من بعد السحور الى اذان الظهر فاذا زالت الشمس لا يكره وقالوا واستدلوا بحديث اذا صمت فاستاكوا بالغداة ولا استاكوا بالعشي. الله - [00:40:16](#)

وكذلك ايضا قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خلوف فم الصائبة عند الله من ريح المسك وخلوف الرائحة التي تنبعث من فم الصائم قالوا فالسواك يزيل هذه الرائحة وهذه الرائحة وان كانت مستكرة في مشام الناس في الدنيا الا انها - [00:40:41](#)

طيبة عند الله اطيب من ريح المسك لانها ناشئة عن طاعة الله. الله اكبر فلا ينبغي له ان يزيل هذه الرائحة هكذا قالوا واجيب بان اول الحديث ضعيف. لا يصح - [00:41:02](#)

واما القول بان السواك يزيل الرائحة فهذا لا ليس بصحيح لا يزيل الرائحة لان الرائحة منبعثة من خلو المعدة وليست منبعثة من الطعام والشراب والسواك وخلو المعدة موجود سواء تسوك ولا متسوك - [00:41:16](#)

وعلى هذا فيستحب السواك للصائم وغير الصائم من اول النهار الى اخره. هم. لكن بشرط الا يكون السواك صلبا يجرح اللثة ولا يكون ظعيفا يتفتت ولا يكون في مواد مثل بعض الناس - [00:41:37](#)

مواد حارة وطعميات كل هذه زينة يغسلها ولا يكون ضعيف يتفتت يذهب فتنة الحلق ولا يكون صلب يجرح اللسان بل يكون وسط اذا كانت بهذه المثابة فانه مستحب في اول النهار وفي اخره هذا هو الصواب - [00:41:53](#)

نعم قال اخبر النبي صلى الله عليه وسلم نعم. نعم اه قال رحمه الله. نعم. باب الرخصة في اكتحال الصائم. كمل اخبار النبي نعم. اخبار النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:42:13](#)

وقال ابو بكر اخبر النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. نعم. ولم يستثن مفطرا دون صائم. نعم. فيه دلالة. مم. على ان السواك للصائم عند كل صلاة فضيلة - [00:42:28](#)

تا هو للمفطر نعم للصائم والمفطر. ما خص كل صلاة سواء كان صائما او صائما نعم ثم قال ابو بكر قد روى عاصم ابن عبيد الله عن عبد الله ابن عامر - [00:42:48](#)

ابن ربيعة عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم احصي يتسوك وهو صائم. نعم. نعم. يستاك وهو نعم قال حدثنا ابو موسى

قال حدثنا سفيان يعلى ابن عيينة - 00:43:03

عن عاصم بن عبيد الله حاء وحدثنا محمد بن بشار وابو موسى قال حدثنا يحيى قال بنذر قال حدثنا سفيان وقال ابو موسى عن سفيان حاء وحدثنا ابو موسى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان حاء وحدثنا جعفر بن محمد الثعلبي - 00:43:20
قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم ابن عبيد الله غير ان ابو موسى قال في حديث يحيى وقال جعفر ابن محمد في حديثه ما لا احصي او ما لا اعدده. قال ابو بكر - 00:43:43

وانا بريء من عهدة عاصم. هم سمعت محمد ابن يحيى يقول عاصم ابن عبيد الله ليس عليه قياس. هم. وسمعت مسلم ابن الحجاج سمعت ايش؟ نعم سل عثمان اه قال وانا بريء من عهدة عاصم. هم. سمعت محمد ابن يحيى يقول اه عاصم ابن عبيد الله ليس - 00:44:00

قياس وسمعت مسلما بن حجاج يقول سألنا يحيى بن معين فقلنا عبد الله ابن محمد ابن عقيل احب اليك ام عاصم ابن عبيد الله قال لست احب واحدا منهما. يعني كلاهما ضعيف نعم. نعم. قال ابو بكر - 00:44:24

كنت لا اخرج حديث عاصم ابن عبيد الله في هذا الكتاب ثم نظرت فاذا شعبة والثوري قد روايا عنه ويحيى بن سعيد يعني القطان نعم. وعبد الرحمن بن مهدي وهما امام اهل زمانهما قد روي عنه عن الثوري عنه - 00:44:45
وقد روى عنه مالك خبرا في غير الموطأ. نعم انت احسن اليك يعني كان لا يخرج ثم خرج. نعم. هم. مع ذلك المحش يقول ضعيف نعم يقول اه اسناده ضعيف لضعف عاصم ابن عبيد الله - 00:45:07

لكن ابو بكر اسند الى ائمة الحديث نعم هو امام مسلم لا احبه نعم رواه عبد الله بن محمد بن عقيل ويحيى بن معين وعبد الرحمن بن مهدي نعم. اه نعم - 00:45:26

ها عارف اه الاحاديث عموم الحديث فيها استحباب السواك في كل وقت والنبي صلى الله عليه وسلم تسوك في جميع الاوقات ليس يعني حتى لو لو كان في ضعف يتسوق في جميع الاوقات حتى فيما - 00:45:45

في مرض الموت لما اخذته عائشة رضي الله عنها لما دخل عليها عبد الرحمن ابن ابي بكر ومعه سواك ابده ونظره وقال تأخذ لك فاشرب برأسه قال فاخذته وغضبته وطيبته. ثم تسوك في اخر - 00:46:25

ثم قضي عليه السلام وقال اللهم في الرفيق الاعلى كما مر بالامس عليه الصلاة والسلام هذا يدل على ان السواك مشروع في كل وقت حتى ولو كان عاصم من عباد الله - 00:46:40

يعني في ضعف السواك له فضائل ومنها انه يذكر الشهادة عند الموت يستحب عند دخول عند الصلاة وعند الوضوء عند دخول المنزل عند تغير رائحة الفم وفي كل الاوقات - 00:46:53

فالمعنى صحيح وان كان هو عاصم ابن عبد الله فيه كلام نعم هنا ايه ايه اما اكون صائم هذا ما في اشكال. هي كلمة ماذا احصيتها ماذا يغسلون فهو صائم في هذا الشافية - 00:47:15

ما لا اغسل السوكة والا هو يتسوق في كل الاوقات عليه الصلاة والسلام لا سم هذه اذا صمت فاستغفر الله نعم تأكل في الغداة لا والحديث ضعيف هذا نفسه نفس الحديث اذا كنت - 00:47:44

يقول آ الذين يرون الكراهة يقول يستاك في اول في اول النهار الى الزوال ومن الزوال مكروه هو كله جائز بس مع الكراهة يقولوا بكر وكالة تنزيه يعني كراهة تنزيه وليس كراهة تحریم - 00:48:11

الى الزوال الى الزوال مستحب وبعد الزوال مكروه هكذا يقولون هذا هو الدليل والدليل لا يصح هذا الحديث والتعليل ليس بواضح تعليل علي نعم سم الفقهاء يقولون ينوب عن كل ما ينوب عنه اصبع خشنة حتى الاصبع الخشنة - 00:48:32

الاصبع اذا كان خشنة يحصل بها السنة وكذلك من الدين واذا غسل فمه بالصابون وكذا على هذا. المهم ازالة الروائح والابخرة في الفم نعم اذا كان الانسان فلا يتسواك - 00:49:01

هنا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا

ولوالديه ولمشايعه ولنا ولوالدينا وللمستمعين والمسلمين يا رب العالمين. اذا احتاجها - [00:49:26](#)

وطرد النعاس طيب واذا كان يشغله فينشغل فلا. نعم اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا رب العالمين. قال شيخ الاسلام ابن

تيمية رحمه الله تعالى في العقيدة الواسطية - [00:49:46](#)

وقوله سبحانه وتعالى وهو شديد المحال وقوله سبحانه ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين وقوله تعالى ومكروا ومكرنا

مكروا وهم لا يشعرون وقوله سبحانه انهم يكيدون كيدا واكيد كيدا - [00:50:02](#)

قال الشيخ محمد بن خليل رحمه الله تعالى وقوله وقوله وهو شديد المحال. تضمنت هذه الايات اثبات صفتي المكر والكيد. وهما من

صفات ان اختيارية ولكن لا ينبغي ان يشتق له من هاتين الصفتين اسم. فيقال ماكر وكائد. بل يوقف عند - [00:50:24](#)

ما ورد به النص مع بل يوقف عندما ورد به النص من انه خير الماكرين وانه يكيد لاعدائه واما قوله سبحانه وهو شديد المحال

فمعناه شديد الاخذ بالعقوبة كما في قوله تعالى ان بطش ربك لشديد. وقولوا سبحانه ان اخذه اليم - [00:50:47](#)

شديد وقال ابن عباس رضي الله عنهما معناه شديد الحول وقال مجاهد شديد القوة والاقوال متقاربة واما قوله سبحانه والله خير

الماكرين فمعناه انفذهم واسرعهم مكر فمعناه احسن الله اليكم. واما قوله والله خير الماكرين. فمعناه - [00:51:13](#)

واسرعهم مكر. وقد فسر بعض السلف رحمهم الله تعالى مكر الله بعباده بانه استدراجهم بالنعم من حيث لا يعلمون. فكلما احدثوا ذنبا

احدث لهم نعمة. وفي الحديث اذا رأيت الله يعطي العبد من الدنيا ما - [00:51:42](#)

وهو مقيم على معصيته فاعلم انما ذلك منه استدراج وقد نزلت هذه الاية في شأن عيسى عليه الصلاة والسلام حين اراد اليهود قتله

فدخل بيتا فيه كوة وقد يده الله ايش - [00:52:02](#)

وقد نزلت هذه الاية في شأن عيسى عليه الصلاة والسلام حين اراد اليهود قتله. فدخل بيتا فيه كوة وقد ايده الله سبحانه بجبريل

عليه الصلاة والسلام فرفعه الى السماء من الكوة فدخل عليه يهودي - [00:52:21](#)

ليدلهم عليه فيقتلوه. فالقى الله شبه عيسى على ذلك الخائن. فلما دخل البيت فلم يجد لما دخل البيت فلم يجد فلم يجد فيه عيسى

خرج اليهم وهو يقول ما في البيت احد فقتلوه وهم يرون انه - [00:52:41](#)

عيسى فذلك قوله تعالى ومكروا ومكر الله. وقوله تعالى ومكروا مكرنا الى اخر الاية فهي في شأن الرهط التسعة من قوم صالح عليه

الصلاة والسلام حين تقاسموا بالله لنبيتهن اهله اي لا نقتلنه اي ليقتلنه بياتا اي لنقتلنه - [00:53:01](#)

اي ليقتلنه بياتا هو واهله اي لنقتلن او ليقتلنه. اي ليقتلنه بياتا هو واهله ثم لنقول ان لوليه ما شهدنا مهلك اهله ظاهر اهله لنقصد له

اين الاقتلة؟ ثم نقول الاية - [00:53:30](#)

ثم لا نقول لوجهه ما شهد ما لك اهله قسم بالله لنبيتهن فلنقتلن له ثم نعم احسن الله اليكم ثم لنقولن لوليه ما شهد مالك اهله فكان

عاقبة هذا المكر منهم ان مكر الله بهم فدمرهم وقومهم اجمعين - [00:53:49](#)

قومهم وقومهم اجمعين قال قال الشيخ الاسلامي رحمه الله تعالى وقوله تعالى ان تبدوا خيرا او تخفوه كلام الشيخ محمد الفراس

احسن الله اليك قال الشيخ محمد رحمه الله تعالى وقوله وهو شديد المحال الى اخر الاية تضمنت هذه الايات اثبات صفة -

[00:54:12](#)

المكر والكيد وهما من صفات الفعل الاختيارية ولكن لا ينبغي ان يشتق له من هاتين الصفتين اسم فيقال قالوا ماكر وكائد نعم لا

يستقل لا يقال باكر وكايد وكذلك ايضا لا - [00:54:37](#)

اطلق المكر والكيد الا في في مقابلة الماكر والكايد ايضا هذه فاتت على ما نبه عنها الله تعالى يصيب بالمكر في مقابلة بكر الماكر

وبالكيد في مقابلة الكائد كيد الكائد - [00:55:01](#)

لان المكر وكذلك الكيد وكذلك الخداع كذلك الاستهزاء والسخرية كل هذه جاءت في مقابلة الرد قال من فعل ذلك عقوبة له لان الوكر

والكيد يكون مذموم ويكون ممدوح يكون ممدوح مذموم اذا كان ابتداء بكر - [00:55:24](#)

هذا ليس هو الله به ويكون ممدوح اذا كان عقوبته على الباكر وردا عليه هذا هو هذا هو المدح هذا الذي ينصر الله به وكذلك الكيد

مذموم ويكون مدحا اذا كان عقوبة للكائد وردا عليه - [00:55:49](#)

وكذلك السخرية مذمومة ويكون ممدوح اذا كان في مقابلة سخرية الساخر ردا عليه وكذلك الاستهزاء ويلجأ وبكروا وبكر الله انهم يكيدون كيدا واكيد كيدا يسخرون سخر الله عليهم. يستهزئون الله يستهزئ بهم - [00:56:05](#)

وهكذا الصفة المعولة صفة المكر لا يستقل ولا يقال من اسماء الله الماكر ولا الكائد والمستهزئ وكذلك يخادعون الله وهو خادعهم فيقال ان الله يمكر بالباكر ويكيدوا الكائد ويخدع الخادع ويستهزأ بالمستهزئ - [00:56:24](#)

وهكذا ولا تطلق صفة باطلاق كما انه لا يشناق لله اصف المكر الماكر والكيد فكذلك ايضا لا تطلق قال الله بيطلق هكذا ما يقال من صفات الله البكر او الكيد لا - [00:56:49](#)

قالوا الصلاة ان الله يمكر بالباكر على لفظ الاية يكيد الكائد يخدع المخادع يستهزئ بالمستهزئ يمكرون ويمكر الله يكيدون كيدا يخادعون الله وخادعون. يستهزئون الله يسخرون سخر الله منهم واضح - [00:57:05](#)

فاذا لا يستقل له وصف ولا تطلق ايضا صفة البكر باطلاق. وانما تكون في مقابلة مكر الماكر عقوبة له وردا عليه لان مكر يكون ذنبه يكون مدح بخلاف العلم والقدرة والسمع صفة مدح صفات مدح - [00:57:24](#)

ما تكون صفة ذنب اما المكر والكيد تنقسم الى قسمين تكون مدحا وتكون ذما يكون ذما اذا ابتدأ اذا ذكر الانسان ابتداء مذموم لكن اذا رد على الماكر ممدوح الكيد مذموم ابتداءه. لكن اذا كان عقوبة للكائد وردا عليه ممدوح - [00:57:48](#)

هذا الذي يصفى الله به ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين غير الباكرين لانه يمكر بهم عقوبة لهم بقصة يوسف عليه الصلاة والسلام في اول السورة لما اخبر يوسف اباه بالرؤيا - [00:58:11](#)

قال قال له يا بني لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا كادوا له واخذوه وقال في في اخر السورة فبدأ بهويتهم قبل ثم استخرجها من اخيه كذلك يوسف - [00:58:34](#)

هذا الكيد في مقابل كيدها عقوبته كذلك يوسف كيد في مقابل الكيد ردا عليهم هنا مدح ممدوح نعم انا نعم كلهم من هذا الباب في الله نعم احسن الله اليك - [00:58:51](#)

ولكن لا ينبغي ان يشناق له من هاتين الصفتين اسم فيقال ماكر وكائد. بل يوقف عندما ورد به النص من انه خير الماكرين انه يكيد لاعداء الكافرين اما قوله سبحانه وهو شديد المحال - [00:59:11](#)

فمعناه شديد النقد بالعقوبة كما في قوله تعالى ان بطش ربك لشديد. وقوله ان اخذه اليم شديد وقال ابن عباس رضي الله عنهما معناه شديد الحول وقال مجاهد شديد القوة والاقوال متقاربة - [00:59:28](#)

اما قوله سبحانه والله خير الماكرين. فمعناه انفدهم واسرعهم مكرًا. وقد فسر بعض السلف الله تعالى مكر الله بعباده بانه استدراج بالنعم من حيث لا يعلمون فكلما احدثوا ذنبا احدث لهم نعمة. وفي الحديث اذا رأيت الله يعطي العبد من الدنيا ما يحب. وهو مقيم على معصيته - [00:59:50](#)

فاعلم ان ما ذلك منه استدراج وقد نزلت هذه الاية في شأن عيسى عليه الصلاة والسلام حين اراد اليهود قتله فدخل بيتا فيه قوة وقد ايده الله سبحانه بجبريل عليه السلام. فرفعه الى السماء من الكوة فدخل عليه يهودا. ليدلهم على - [01:00:18](#)

عليه فيقتلوه فالقى الله شبه عيسى على ذلك الخائن. فلما دخل البيت فلم يجد فيه عيسى. خرج اليه وهو يقول ما في البيت احد فقتلوه وهم يرون انه عيسى. فذلك قوله تعالى ومكروا ومكروا - [01:00:42](#)

الله واما قوله تعالى وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم. نعم احسن الله اليكم ها الله اعلم احسن الله يحتاج الى واما قوله تعالى ومكروا مكرًا الى اخر الاية فهي في شأن الرهط التسعة من قوم صالح عليه الصلاة والسلام - [01:01:02](#)

حين تقاسموا بالله لنبيتنه واهله. اي ليقتلنه بياتا هو واهله. ثم لنقولن لولي ليقتلنه اي ليقتلنه بياتا هو واهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك اهله. فكان هذا المكر منهم ان مكر الله بهم فدمرهم وقومهم اجمع وقومهم اجمعين. نعم مكر الله مقابل مكره - [01:01:30](#)

حشومة قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى وفق الله الجميع طاعته ورزق الله الجميع - [01:02:00](#)